

قرار رقم 06 بتاريخ 22 فبراير 2023

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة بجماعة بلفاع

إن رئيس المجلس الجماعي لبلفاع،

- ♦ بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- ♦ بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015).
- ♦ بناء على المرسوم رقم المرسوم رقم : 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية كما تم تعديله وتتميمه.
- ♦ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية. كما تم تغييره وتتميمه؛
- ♦ بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- ♦ بناء على المنشور رقم 2019/01 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية بتاريخ 05 فبراير 2019.
- ♦ بناء على المرسوم رقم 2.75.864 بتاريخ 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات؛
- ♦ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- ♦ بناء على المرسوم رقم 2-21-580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- ♦ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ♦ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم: D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .
- ♦ بناء على القرار رقم 06/2018 بتاريخ 05 دجنبر 2018 المتعلق بالبيكل التنظيمي لإدارة جماعة بلفاع والمؤشر عليه بتاريخ 07 يناير 2019.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الجماعي لبلفاع عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الصفقات والخدمات الجماعية بجماعة بلفاع.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الصفقات والخدمات الجماعية بجماعة بلفاع في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة بلفاع الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ♦ أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- ♦ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- ♦ أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين ؛

- ♦ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة..

5